

القوانين

قانون عدد 105 لسنة 1992 مؤرخ في 16 نوفمبر 1992 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وإتقان الصادرات وبالترخيص للدولة في الاكتتاب في رأس مال هذه المؤسسة (1).

باسم الشعب،

ويعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول - وقعت المصادقة على اتفاقية الملحق بهذا القانون والمتعلقة بإنشاء المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وإتقان الصادرات.

الفصل 2 - رخص لوزير المالية القائم في حق الدولة الاكتتاب بمبلغ خمسمائة الف (500 000) دينار إسلامي في رأس مال المؤسسة المذكورة.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 16 نوفمبر 1992.

زين العابدين بن علي

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 10 نوفمبر 1992.